

49- كتاب الصلاة من شرح سنن أبي داود

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم

الدين اما بعد فقال الامام ابو داود رحمة الله تعالى في كتابه السنن - 00:00:00

قال باب استئذان المحدث الامام نعم يعني الشاخص اذا احدث واراد ان يخرج كان يكون الامام في خطبته فيستأذنه في ذلك وان ذهب بدون استئذان فلا بأس لكن الاستئذان هنا - 00:00:31

يعني اولى وانه لسبب شرعي ادى به الى ان يخرج من ماذا من اه نعم المسجد. نعم يعني في اثناء الخطبة نعم واما في اثناء الصلاة نعم فسوف يأتي الحديث في ذلك - 00:01:02

ولكن تبوييب أبي داود هذا اذا كان يعني الى الان الصلاة لم تقم الامام يخطب كان يكون في خطبة جمعة مثلا نعم قال حدثنا ابراهيم بن الحسن المصيحي وهو ثقة - 00:01:27

قال حدثنا حجاج وهو ابو محمد الاعور ثقة ثبت في عام ستة ومئتين. قال حدثنا ابن جريج نعم وابن جويج هو عبد الملك بن عبد العزيز ابن جويج وهو ثقة عالم - 00:01:49

واس آمشهور خرج له الجماعة توفي عام خمسين ومئة وقيل غير ذلك والصواب انه تابعي من صغار التابعين لانه قد رأى صفية بنت شيبة وهي صحابية واما الحافظ فقال من السادسة - 00:02:14

وعلى حدثنا ابن جريج طبعا هذا على حسب تقسيم الحافظ في التقسيب لانه جعل طبقات التابعين لعل الشيخ احمد العسيري ينتبه جعل طبقات التابعين اربعة الصحابة طبعا الاولى بمختلف مراتبهم - 00:02:39

واربعة هذا بالنسبة للتابعين كبار التابعين وعلى رأسهم المخضرمين الذين نترك الجاهلية والاسلام نعم مثل عمرو بن ميمون الاودي نعم قال رأيت في الجاهلية ان قردا زنا بقردة - 00:03:02

نعم ثم بعد ذلك نعم الى اخره انه قال فوجموا القرد والقردة. قال فردمت معهم نعم فعمرو بن ميمون قد ادرك الجاهلية نعم وايضا مما غيره وايضا من ولد في الاسلام ولكنه قد سمع من عمر - 00:03:27

كسعيد ابن المسيب فهو ايضا من الثانية عندما توفي عمر كان عمره ثمان سنوات نعم سمع من عمر وثبت هذا عنه عن سعيد قال سمعت عمر يقول عندما دخل البيت - 00:03:58

اللهم انت السلام ومنك السلام فحيانا ربنا بالسلام نعم سمع الوسط من التابعين ابي سلمة بن عبد الرحمن عروة بن الزبير نعم والحسن ابن ابي الحسن البصري فهو لاء الطبقه الوسطى من التابعين نعم ممن سمع طبعا - 00:04:17

علي ومن اتى ممن سمع عليا رضي الله عنه ومن اتى من بعده بل الذين سمعوا عثمان رضي الله عنه ومن اتى من بعده يجعلهم بن حجر من الثالثة نعم - 00:04:46

ثم بعد ذلك الرابعة نعم حسبنا طبعا الصحابة نعم فيجعل رابعة اصغر من هؤلاء يجعلهم اصغر من هؤلاء كسليمان بن طوخان التيمي فانه من الطبقة الرابعة ثم الخامسة صغار التابعين خامسا بالنسبة لل الاولى من الصحابة كما تقدم - 00:05:02

كالاعمش الذين رأوا الواحد والاثنين نعم تؤمنهم من سمع كعقة بن عمار نعم قد سمع احد الصحابة اليمامي نعم ومنهم من رأى صغار

الصحابة الواحد والاثنين ولم يسمع كالاعمش سليمان بن مهوان الاعمش. نعم. يجعل ابن جويد من السادسة وهو الصواب من الخامسة - 00:05:33

لأنه رأى صافية بنت شيبة قال أخبرني هشام بن عوف ابن الزبير ابن العوام القرشي الأسدية وهو ثقة ثبت عالم توفي عام ستة واربعين
ومئة قال عن عروة ابن الزبير ابن العوام وهو امام جليل وقد توفي عام اربعة وتسعين وهذه السنة تسمى - 00:06:05

الفقهاء لانه قد مات فيها غير واحد من الفقهاء المشهورين قال عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا
احدث احدكم في صلاته فليأخذ بانفه ثم لينصرف. يعني يأخذ بانفه حتى يبین عذرها لمن حوله - 00:06:28

وانه ما انصرف الا لاي شيء اللي عضو ما انصرف الا لعذر شرعي وهذا مثل ما ثبت في الصحيحين فقال على رسلكما على رسلكما انها
صفية قالوا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجري من ابن ادم ما تهدم - 00:07:02

فخشيت ان يكذب في قلوبكم شيئا او كما قال عليه الصلاة والسلام فالانسان نعم يعني يجب الغيبة او يجب الكلام عليه نعم وذلك
بان يبین حاله ويبین عذرها الرسول عليه الصلاة والسلام اراد ان يعلمنا هذه القاعدة - 00:07:26

نعم فقال لهذين الصحابيين انها صافية فالانسان اذا رؤي مع امرأته يعني بعض الناس قد لا يدرى فيقول هذه زوجتي نعم. وهنا
ايضا اذا اراد ان ينصرف نعم فليأخذ بانفه يعني كنایة انه ماذا - 00:07:53

انه احدث في نهاية انه احدث نعم هذا الحديث الصواب انه مرسل قال ابو داود لعل الشيخ عمر العتيبي ينتبه قال ابو داود رواه
حمدابن سلمة وابو اسامة عن هشام عن ابيه عن النبي - 00:08:21

صلى الله عليه وسلم لم يذكر عائشة رضي الله عنها اذا ابو داود يشير والله اعلم الى انه مرسل نأتي الى بعض التفصيل طبعا هذا
الحديث قد تابع ابن جريج عليه عمر بن علي المقدمي - 00:08:43

والفضل ابن موسى السيناني ومحمد ابن بشر العبدي نعم هؤلاء كلهم وصلوه نعم نعيدهم مرة اخرى ابن جبير والمقدم والفضل ابن
موسى السيناني ومحمد ابن بشر العبدي وعمر بن قيس المكي - 00:09:12

نعم او لا خمسة وصلوه رواه عبدالرازق المصنف عن الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه ماذا قال البيهقي رواه الثوري وشعبة
وزائدة وابن المبارك وشعيب ابن اسحاق وعبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابي مرسلا - 00:09:54

ويضاف الى هؤلاء حماد بن سلمة وابو اسامة اذا هؤلاء سبعة او ثمانية ثمانية كلهم قد ارسلوه. ستة ذكرهم البيهقي واثنان
ذكرهم ابو داود او هاد ومع هؤلاء الثمانية الثوري وشعبة وابن المبارك - 00:10:18

وعبدة بن سليمان هؤلاء ثقات اثبات ويقدمون على بعض من وصله وعمر بن قيس المكي لا يحتاج به فاذا الصواب انه مرسل نعم
طبعا الخط عفوا يا ابو عيسى التقدمي - 00:10:48

عندما رواه ذكره مرسلا في عله الكبير قال هذا اصح من حديث الفضل ابن موسى اي في الوصل وايضا ابو عيسى قد تابع ابو داود
على على توضيح الاجساد او القول بالارسال او الميل للارسال - 00:11:11

لعب بالنسبة لابي داود يصح وهذا ظاهر ايضا صنبع البيهقي قال باب اذا دخل الرجل والامام يخطب يعني قبل ان يجلس يصلى
ركعتين حتى ولو كان الامام في حال الخطبة - 00:11:35

ويلاحظ ان بعض الناس اذا دخلوا والامام يخطب ماذا يفعل او ينتظر او ينتظر يعني يبقى واقفا نعم فحال جلوسه يجلس خطأ
وبقائه واقفا خطأ نعم وبعض الناس يمكن اه الشيخ محمد العبد الله يلاحظ هذا اذا دخل وفي درس بين الاذان والاقامة مثلا - 00:12:04

يُقدِّم يناظرك وهو مات واقف يعني ماذا يعني خلص ياله عيال النعمة وقفوا ابنصلي وتجد اول واحد يطلع نعم والله علاج انك انت
تستمر كمل دوسك ان كان عندك خطبة - 00:12:34

جمعة تكمل خطبتك وان كان عندك دوسك تستوفي الدرس لا وهذا لو كبر وصلى حتى لو بعد نص دققة اقام الامام تكتب له ماذا
تكتب تبدأ ركعتين هتكتب لك نعم اقام الامام خلاص اقطع صلاته. اذا كنت في اولها - 00:12:54

نعم نعم خطبة جمعة اي خطأ وعلى اذا دخل وقت الجمعة الشاخص نعم لا يتكلم نعم السلام بعد الخطبة بعد الصلاة قال حدثنا
سليمان ابن حرب الازدي الواشحي - 00:13:15

البصر في عام اربعة وعشرين ومئتين قال حدتنا حماد هو ابن سلمة. حماد هو ابن زيد الازدي الجهمي توفي عام تسعه وسبعين
ومئة قال عن عمرو بن دينار الججمي المكي - [00:13:46](#)

توفي عام ستة وعشرين ومئة. قال عن جابر بن عبد الله توفي عام ثمانية وسبعين. بن عمرو بن حرام الانصاري رضي الله عنهم. ان
رجل جاء يوم الجمعة والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب - [00:14:01](#)

فقال اصليت يا فلان هنا قاطب عليه الصلاة والسلام من دخل ولم يصلى قال لا. قال قم فوقع وهذا يفيد مشروعية ان الامام يخاطب
المؤمنين اذا كان هناك حاجة الى ذلك. يقول كما تقدم للشخص ان كان يتكلم اسكت - [00:14:17](#)

نعم او دخل ولم يصلى فيقال صلي ركعتين وما شابه ذلك نعم وهذا طبعا اسناد صحيح وقد خوجه الشیخان قال حدتنا محمد بن
محبوب واسماعيل ابن ابراهيم وهو الہزلي ابن معمر ابن الحسن الہزلي - [00:14:42](#)

المعنى قال حدتنا حفص بن غیاث ان نفع القاضی وهو ثقة سبت وفي اربعة وتسعین ومئة عن الاعمی سلیمان ابن محوان الاسدی
توفي عام ثمانية واربعين ومئة انا بسفیان طلحة بن نافع - [00:15:19](#)

وهو صدوق عن جابر بن عبد الله وعن ابی سفیان عن جابر وعن ابی صالح ذکوان السمان وهو صیغة
سبت وفي عام واحد ومئة عن ابی هریرة رضي الله تعالى عنه - [00:15:39](#)

قال جاء سلیک الغطفان ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له اصليت شيئا قال لا قال صلي ركعتين تجوز فيهما نعم
فيخفف هاتين الركعتين ومن الركعات التي تخفف كما تعلمون راتبة - [00:16:00](#)

الفجر تخفف وصلاة النهار بالنسبة لصلاة الليل تكون ماذا اخف نعم. وقد صلي عليه الصلاة والسلام ثمان ركعات في فتح مكة خفيقات.
عليه الصلاة والسلام نعم وهذا اسناد نعم جيد - [00:16:31](#)

قد اخرجه ابن ماجة من حديث داود ابن رشید عن حفص ابن غیاس وآخرجه مسلم من حديث عیسی ابن یونس عن الاعمش به ای
عن ابی سفیان عن جابر نعم - [00:16:57](#)

فهذا الحديث حديث صحيح وهذا مما يستدل به على وجوب الركعتين وجوب رکعتی تحیة المسجد النعم يعني هناك قول قوي لي
نعم ان هاتين الركعتين واجبتان وبعض اهل العلم يقول لا بل هما سنة مؤكدة - [00:17:16](#)

ولعل هو الاقرب والله اعلم قال باب تخطی رقاب الناس يوم الجمعة اي نعم احد يجاوبك طیب قال حدتنا احمد بن حنبل وهو احمد
بن محمد ابن حنبل ابن هلال ابن اسد - [00:17:47](#)

نعم او ربیعی ثم الشیبانی الامام المعروف توفي عن بعده اربعین ومئة ومئتين شوف يا عmad اربعین ومائتين قال حدتنا محمد بن
جعفر الہزلي المعروف بفندق توفي سنة ثلاث وتسعین ومئة وقیل اربعة وتسعین ومئة - [00:18:09](#)

قال عن سعید ای ابن ابی عربة وهو ثقة مشهور نعم قال توفي طبعا عام سبعة وخمسین ومئة قال عن الولید ابی بشر وهو الولید بن
مسلم ابی بشر البصري - [00:18:33](#)

ووثيقة غير الدمشقي هذا متقدم الدمشقي متاخر وقد خرج مسلم للولید ابن بشر قال او الدمشقي خرج له الجماعة قال عن طلحة
بن نافع المتقدم ذكره ابو سفیان انه سمع جابر بن عبد الله يحدث ان سلیک ای الغطفانی - [00:18:54](#)

جاء فذكر نحوه يعني طبعا سلیک الغطفانی رضي الله عنه قد لا يكون ذكر الا في هذا الحديث والله اعلم يعني لولا والله اعلم انه ذكر
في هذا الحديث والا كان ما علمت ماذا؟ صحبة ولا شخصه - [00:19:21](#)

اذا كان لم يذكر الا في هذا الحديث وانا ما اعرف انه ذكر الا في هذا الحديث والله اعلم. تراجع ترجمته بالاصابة ان كان هناك شيء
اخر قال فذكر نحوه زاد ثم اقبل على الناس قال اذا جاء احکم والامام يخطب فليصلی رکعتین - [00:19:43](#)

يتجوز فيهما يخفف هاتين الركعتين نعم. لان المقام هنا ليس مقام تطويل نعم قال باب تخطی رقاب الناس يوم الجمعة نعم وان هذا
ما يجوز الا اذا كان هناك فرحة - [00:20:08](#)

نعم امامه فلا بأس ان يتخطى اليها وذلك لان من جلس بعد الفرحة ولم يسدھا الفرحة يكون هو الذي ماذا هو الذي قصر هو الذي

قصر قال حدتنا هارون ابن معروف - 00:20:35

وهو ثقة قال حدتنا بشر بن السري المكي وهو ثقة مشهور قال حدتنا معاوية بن صالح الحضرمي وهو صدوق نعم توفي سنة ثمان وخمسين ومئة وقيل بعد السبعين عن أبي الزاهري - 00:21:00

حدير ابن قريب أبو الزاهري الشامي وهو ثقة قال كنا مع عبدالله بن بصر رضي الله تعالى عنه صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فجاء رجل يتخطى رقاب الناس - 00:21:26

فقال عبدالله بن بسو جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة. والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب. فقال له النبي صلى الله عليه عليه وسلم اجلس فقد اذيت نعم وهذا اسناد - 00:21:51

حسن قوي نعم قال باب الرجل ينبعس والامام يخطب يعني ماذا يفعل في مثل هذه الحالة قال حدتنا هناد بن السري ابو السري التميمي الكوفي وهو ثقة عابد توفي سنة خمس - 00:22:18

واربعين ومئتين قال حدتنا عبدا بن سليمان الكلابي الكوفي ثقة سبت في عام سبعة وثمانين ومئة. قال عن ابن اسحاق ومحمد ابن اسحاق ابن يسار المطلي توفي عام واحد وخمسين ومئة وقيل غير ذلك - 00:23:10

النافع مولى عبد الله بن عمر توفي سنة سبعة عشر ومئة قال عن ابن عمر رضي الله عنهما توفي عام ثلاثة وسبعين في نهايتها. وقيل بداية اربعة وسبعين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:23:28

يقول اذا نعس احدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك الى غيره نعم هذا الحديث يعني الرجال كلهم سقات ما عدا ابن اسحاق فانه صدوق ولكن له بعض الاوهام - 00:23:55

وقد صرخ بالتحديث عند احمد ولذا قد صححه التقبدي وابن خزيمة وابن حبان والحاكم لكن رجح بعض الحفاظ انه موقوف على عبد الله ابن عمر وقد رواه الشافعي عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر - 00:24:14

نعم اعطنا اياه عند التقدمي قال باب الامام يتكلم بعدما ينزل من المنبر يعني ما حكم ذلك قال حدتنا مسلم لابراهيم الازدي الفراهيدي قال طبعا ابو عيسى حدثنا ابو سعيد الاشج عبد الله بن سعيد. قال حدثنا عبدا بن سليمان وابو خالد الاحمر عن محمد ابن اسحاق عن نافع عن ابن عمر - 00:24:45

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم يوم الجمعة فليتحول من مجلسه ذلك قال هذا حديث حسن صحيح نعم وكانه في حال تحوله يعني قد يكون هناك - 00:25:36

يعني امران الامر الاول هو عندما يتحول يدفع النوم عن ماذا عن نفسه نعم والامر الثاني قد يكون هذا المكان حصل له فيه غفلة فيشرع له التحول يغير المكان مثل ما كان الذي نام فيه الانسان وفاته الصلاة - 00:25:58

فهنا من السنة تغيير هذا المكان والله بارك الله فيك لعل الاقرب وقفه اي على عبد الله بن عمر قال باب الامام يتكلم بعدما ينزل من المنبر قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم الازدي الفراهيدي - 00:26:22

وهو ثقة سبت توفي عام اثنين وعشرين ومئتين بصري اكبر شيخ لابي داود قال عن جبیر ابن حازم الازدي البصري قال لا ادري كيف قاله مسلم اولا - 00:26:46

يعني هل والا والله اعلم يعني حدثنا جفیر ابن حازم او اخبرنا او سمعت ابن حازم الاسدي ولذا هنا قال هو ابن حازم يعني هذا من ورع ابی داود قال لا ادري كيف قال هو مسلم اولا - 00:27:09

نعم. ولذا اذا قال الراوي عن جریر مثلا هو ما يقول حدثنا جبريل اذا اراد ان ينسبه حتى لو كان هو متأكد انه مثلا ابن حازم يقول هو ابن حازم - 00:27:34

يعني هذه النسبة ليست من او راوي عنه مسلم بن ابراهيم شیخ ابی داود لا. وانما قد تكون نعم من نعم. نعم هي عفوا من ابی داود لانه قال لا ادري كيف قاله موسى ولو قال هو ابن حازم - 00:27:53

قال عن ثابت ابن اسلم البناني توفي عام سبعة وعشرين ومئة وهو ثقة سبت قال عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال رأيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل من المنبر - 00:28:10

فيعرض له او رجل في الحاجة فيقوم معه حتى يقضي حاجته يعني ما يقول مثلا اجعل حاجتك بعد الصلاة ثم يقوم فيصلي قال ابو داود الحديث ليس معروض عن ثابت. هو مما تفرد به جرير ابن حازم - 00:28:25

نعم يعني هنا اعله ابو داود وذلك ان جرير قد وهم فيه والصواب في هذا الحديث ما رواه ثابت عن انس قال اقيمت الصلاة فاخذ رجل بيد النبي صلى الله عليه وسلم فما زال - 00:28:52

يكلمه حتى نعس بعض القوم نعم هذا يعني ليس في هذا في صلاة العشاء ليس كما هو بالنسبة الاول في صلاته جماعة وانما هذا في صلاة العشاء وبهذا عل الحديث - 00:29:11

ايضا البخاري والدارقطني قال باب من ادرك من الجمعة ركعة يعني ماذا يفعل قال حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة بن قعنة بن قعنبي الحارس البصري اصله مدني. توفي عام واحد وعشرين ومئتين - 00:29:31

ومن كبار ايضا شيخ ابي داود. قال عن مالك بن انس بن ابي عمرو الاصبحي الامام توفي عام تسعه وسبعين ومئة. قال عن ابن شهاب الزهبي توفي عام اربعة وعشرين ومئتين محمد بن مسلم بن عبيدة الله بن عبد الله بن - 00:29:52

بن شهاب بن الحارث القوشى الزهبي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري عن ابي هريرة الدوسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من الصلاة - 00:30:07

وقد ادرك الصلاة نعطف هذا الحديث صحيح وقد خرجه الشیخان. وجاء ايضا من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها والادراکات انواع اولا ادراک وقت الصلاة من ادرك ركعة من الصلاة قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك الصلاة - 00:30:24

فقد ادرك العصر نعم. ومن ادرك واب ومن ادرك ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك صلاة الصبح. هذا ادراک وقت عندنا ادراک حكم الصلاة نسائل الجمعة من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. وجاء في رواية من ادرك ركعة من الجمعة - 00:31:02

ولكن الاصح من ادرك ركعة من الصلاة نعم فهذا ادراک لحكم الصلاة فانت اذا ادركت ركعة من الجمعة يعني تضييف اخرى فقط ومعنى هذا ان لو جئت والامام قد رفع من الركوع من الركعة الثانية تصلي كم - 00:31:28

اربع ركعات ما ادركت الصلاة ما ادركت الصلاة في هذه الحالة فهنا تصلي اربع ركعات ظهرا نعم عندنا ادراک فضيلة انت جيت والامام نعم جئت ادركت ركعة من الصلاة مع الجمعة - 00:31:50

مثل العشاء فانتك ثلاثة رحت الامام راكع ودخلت ادركت هنا فضيلة الجماعة. ادركت هنا فضيلة الجماعة كذلك ايضا طاء حائض طهوت قبل مغيب الشمس بمقدار ركعة فهنا عليها ان تصلي ماذا - 00:32:18

العاشر عليها ان تصلي العصر لو انها ظهرت بعد مغيب الشمس نعم. او ظهرت يعني بلحظة يعني الشمس على وشك السقوط فهنا خلاص ما ادركت العصر هنا ما ادركت العصر ما ادركت ركعة - 00:32:42

فهنا تستقبل صلاة المغرب فهذا الحديث حديث مهم وهو قاعدة يعتبر في هذه المسائل ولعل نقف عند هنا نأتي تهذيب الكمال - 00:33:03